

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١١٠١ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ الدقهلية؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٧٥،٤٣ م٢ ضمن القطعة

رقم (١١) بحوض الست نمرة (٨٢) - قسم أول ناجع «قولنجيل» بزمام مدينة المنصورة -

محافظة الدقهلية ، بالمجان ، لصالح هيئة الإسعاف المصرية ، لإقامة نقطة إسعاف عليها ،

وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ رمضان سنة ١٤٣٩ هـ


(الموافق ٦ يوليه سنة ٢٠١٨ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل


الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية هي وسيلة إعلامية تنشر في كل يوم جريدة رسمية ملخصاً لlaws والقرارات الصادرة عن مجلس الوزراء والوزارات والجهات العامة والهيئات والمؤسسات الحكومية.



الجريدة الرسمية

٢٩



الجريدة الرسمية

الجريدة الرسمية